



The citizen and his position in the Islamic system A vision and an original attempt

Anwar Saeed Jawad¹

Bushra Hanoun Mohsen²

1.University of Baghdad/College of Islamic Sciences.

2.Karbala University/College of Islamic Sciences

1. Anwar.s@cois.uobaghdad.edu.iq

2. bushra.hanon@uokerbala.edu.iq

Received 20/6/2023, Accepted 10/9/2023, Published 30/3/2024,



This is an Open Access article distributed under the terms of the [Creative Commons Attribution 4.0 International License](https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/), which permits unrestricted use, distribution, and reproduction in any medium, provided the original work is properly cited

Abstract

Praise be to God, Lord of the Worlds, and prayers and peace be upon our Master and Prophet, the Master of the Prophets and Messengers, who was sent as a mercy to the worlds, and upon his good and pure family and his chosen companions; And yet,

One of the things that we, the Muslims, are certain of is that the Islamic religion is the most perfect religion. It was revealed to the Prophet of Mercy, Muhammad (PBUH), and it includes in its origins and legislation everything that has to do with the details of life, and the concern for the human being was the cause of the true interest of Islam and the subject of its care; The Creator, the Mighty and Sublime, subjected everything to serve the needs of human beings. God made nature (the earth) and the terrains in it a home for man, with which he is spiritually and physically connected, but God did not leave man to live alone; rather He created in him the spirit of communication and integration with others and the love of social communication under various headings, starting from the family, to clan, tribe, village, city, and ending with the social and legal system that is known as the state.

The concern for the citizen or the individual is a pillar of the political system or what is known as the state; It is a basic pillar in addressing any dimension of the political system of any country throughout history. To comprehend the role of the citizens, the idea of the research came to shed light on their position, rights, and duties in the Islamic perspective.

Therefore, this research was divided into a preface dealing with the concept of citizen and citizenship in terms of language and terminology. The first demand in this paper was reviewing the types and divisions of citizens, while the second demand dealt with their rights, and the third demand came to describe their duties. Finally, conclusion and recommendations were presented.

Keywords (citizen Islamic system rooting)



المواطن ومركزه في النظام الإسلامي، رؤية ومحاولة تأصيلية

١. أ.د. أنوار سعيد جواد.

٢. أ.د. بشرى حنون محسن.

١. جامعة بغداد/ كلية العلوم الإسلامية

٢. جامعة كربلاء/ كلية العلوم الإسلامية

تاريخ النشر: ٢٠٢٤/٣/٣٠

تاريخ قبول البحث: ٢٠٢٣/٩/١٠

تاريخ استلام البحث: ٢٠٢٣/٦/٢٠

الملخص:

من الأمور المؤكدة لدينا -نحن المسلمين- أن الدين الإسلامي هو الدين الأكمل؛ فقد نزل على نبي الرحمة محمد (ﷺ) وهو يضم بأصوله وتشريعاته كل ما له علاقة بجزئيات الحياة وتفصيلاتها، وكان الاهتمام بالإنسان مدعاة اهتمام الإسلام الحنيف وموضع عنايته؛ فقد سخر الباري (عز وجل) كل شيء له تلبية لحاجاته المادية والمعنوية، فكان أن جعل من الطبيعة (الأرض) وما فيها من تضاريس موطناً له يرتبط به روحاً وجسداً، بيد أنه لم يتركه وحيداً يعيش بمفرده، وإنما خلق عنده القدرة على التواصل مع الآخرين والاندماج معهم وحب التواصل الاجتماعي تحت عنوانات متعددة تبدأ من العائلة، والعشيرة، والقبيلة، والقرية، والمدينة لتنتهي بالنظام الاجتماعي والقانوني الذي يُعرف بالدولة.

إن الاهتمام بالمواطن أو الفرد يعد ركناً من أركان النظام السياسي أو ما يُعرف بالدولة؛ الذي يعد ركيزة أساسية في معالجة أي بُعد من أبعاد النظام السياسي لأي دولة عبر التاريخ. ولمعرفة دوره جاءت فكرة البحث لتسلط الضوء على مكانته وحقوقه وواجباته في المنظور الإسلامي.

الكلمات المفتاحية: المواطن - النظام الإسلامي - تأصيل



المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا ونبينا، سيد الأنبياء والمرسلين، المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحبه المنتجبين؛ وبعد من الأمور المؤكدة لدينا -نحن المسلمين- أن الدين الإسلامي هو الدين الأكمل؛ فقد نزل على نبي الرحمة محمد (ﷺ) وهو يضم بأصوله وتشريعاته كل ما له علاقة بجزيئات الحياة وتفاصيلها، وقد حملت أنظمتها الرائدة نسيجاً متكاملًا لجميع حاجات الجنس البشري عبر مسيرته في هذه الحياة سواء ما كان مرتبطاً منها بالجانب الروحي؛ أم فيما يتعلق بالجانب المادي أو بكيانه المادي، وسواء كان ذلك من ضمن إطار فرديته الخاصة أم من ضمن كونه جزءاً من مجموعة كبيرة.

فقد كان الاهتمام بالإنسان مدعاة اهتمام الإسلام الحنيف وموضع عنايته؛ فقد سخر الباري (عز وجل) له كل شيء تلبية لحاجاته المادية والمعنوية، فكان أن جعل من الطبيعة (الأرض) وما فيها من تضاريس موطناً له يرتبط به روحاً وجسداً، بيد أنه لم يتركه وحيداً يعيش بمفرده، وإنما خلق عنده القدرة على التواصل مع الآخرين والاندماج معهم وحب التواصل الاجتماعي تحت عنوانات متعددة تبدأ من العائلة، والعشيرة، والقبيلة، والقرية، والمدينة لتنتهي بالنظام الاجتماعي والقانوني الذي يُعرف بالدولة.

وقد تعددت الدراسات القرآنية والسياسية والإدارية في النظر إلى مفهوم الدولة وشروطها وأركانها وطرائق تأسيسها وقيامها؛ وعناصر وجودها وبقائها، وأسباب انحلالها مما لا مجال للخوض فيه في هذا البحث.

إن الاهتمام بالمواطن أو الفرد الذي يعد ركناً من أركان النظام السياسي أو ما يُعرف بالدولة؛ والذي يعد ركيزة أساسية في معالجة أي بُعد من أبعاد النظام السياسي لأي دولة عبر التاريخ؛ لم يلق المكانة التي يستحقها في الدراسات على الرغم من أهميته الكبيرة وأثره في بناء المجتمع قديماً وحديثاً، ومن هنا جاءت فكرة البحث لتسلط الضوء على مكانته وحقوقه وواجباته في المنظور الإسلامي.



لذا جاء هذا البحث مقسماً على: تمهيد يتناول فيه مفهوم المواطن والمواطنة لغة واصطلاحاً، وجاء المطلب الأول: مستعرضاً أصناف المواطن وتقسيماته، أما المطلب الثاني: فقد تناول حقوق المواطن. وجاء المطلب الثالث: ليقف عند واجباته، ثم بعد ذلك جاءت الخاتمة متناولة أهم ما تم التوصل إليه من نتائج وتوصيات، تعقبها قائمة المصادر والمراجع.

التمهيد:

في البدء لا بد من أن نعترف بأننا نعيش أزمة مصطلحات وأن الكثير من المصطلحات المتداولة اليوم مأخوذة من الفكر الغربي من مثل (الديمقراطية، والمواطنة، والمدنية..) ولكي نستطيع التعامل مع هذه المصطلحات لا بد لنا من فك الارتباط بين المصطلح ومضمونه والتحقق من ذلك المضمون، ونتساءل هل هذه المضامين موجودة في ثقافتنا الإسلامية؟ وهل تؤكدنا أو هل إنها تتعارض مع النظام الإسلامي وتخالفه؟ وهذا يقودنا إلى الوقوف عند تعريف المصطلح والتحقق من وجود مضمونه في النظام الإسلامي.

مفهوم المواطنة لغة:

إن المتتبع في المعاجم اللغوية العربية يلحظ أن المواطنة لا تخرج عن إطار المكان الذي يولد فيه الإنسان وينشأ عليه، كما أنها تذكر مصطلح (الوطن) كما في لسان العرب؛ إذ ذكر: ((وَطَنٌ: مَنْزِلُ الْإِقَامَةِ، وَمَرْبِطُ الْبَقَرِ وَالغَنَمِ، ج: أَوْطَانٌ، وَأَوْطَانٌ: أَقَامَ وَاسْتَوَطَنَهُ: اتَّخَذَهُ وَطَنًا... الْمَوَاطِنُ مِنَ الْحَرْبِ: مَشَاهِدُهَا... وَاطْنَهُ عَلَى الْأَمْرِ: وَافَقَهُ))^(١).

وفي القاموس المحيط وردت لفظة (وطن) بالمعنى السابق، وهي ((وطن بالمكان: أقام به))^(٢) ومثل ذلك ورد في معجم الصحاح: ((وَطَنٌ بِالْبَلَدِ: اتَّخَذَهُ مَحَلًّا وَسَكَنًا يَقِيمُ فِيهِ، وَوَطَنٌ نَفْسَهُ عَلَى الْأَمْرِ، وَهِيَ: حَمَلَهَا عَلَيْهِ))^(٣).



أما المواطن فتعني: الموافق والمطواع للأمر، ووطنه على الأمر: وافقه عليه، ووطن القوم: عاش معهم في موطن واحد... ومواطنة: مصدر الفعل واطن، بمعنى شارك في المكان إقامة ومولداً، لأن الفعل على وزن (فاعل)^(٤).

مما تقدم يتضح أن التعريف اللغوي لم يخرج عن معنى الوطن وهو محل وجود الإنسان أو المواطن ومكانه الذي يسكنه ويولد فيه من دون التطرق إلى معنى المواطن أو المواطنة كمفهوم يحمل معنى قانونياً وسياسياً واجتماعياً، وعليه يمكننا القول بخلو المعاجم اللغوية من تعريف (المواطن) أو (المواطنة) كمصطلح يحمل معنى لغوياً.

في الاصطلاح:

يعد مفهوم المواطنة مفهوماً قديماً، فقد عرّفه الإغريق في القرن الخامس قبل الميلاد بأنه حُب الوطن. وهو مفهوم شامل أيضاً، ترتبط به مجموعة من المفاهيم التي تحدد علاقة المواطنين بعضهم ببعض وعلاقتهم مع الدولة التي يعيشون على أرضها، كما يرتبط هذا المفهوم بمفاهيم أساسية أخرى كالوطن، والمواطن، والولاء، والانتماء^(٥).

وقد تعددت تعريفات المواطن اصطلاحاً، منها:

المواطن: ((يُطلق على كل فرد يتمتع بكافة الحقوق، سواء أكانت مدنية أو سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية أو حقوق التضامن في الدولة التي ينتمي إليها. فهو عضو في هذه الدولة ويحمل جنسيتها، وله على قدم المساواة مع الآخرين نفس الحقوق والامتيازات التي يكفلها دستور تلك الدولة لمواطنيها، كما أن عليه واجبات يقوم بها اتجاه وطنه ودولته))^(٦).

إن مفهوم المواطنة بأبسط صورته يقوم على المساواة بين أبناء الوطن الواحد الذين يعيشون على بقعة جغرافية معينة من الأرض لهم حقوق متساوية وعليهم



واجبات يؤدونها للدولة ولا يوجد تمييز عرقي أو ديني أو عنصري بين بعضهم بعضاً.

وتعرف المواطنة قانوناً بأنها ((اكتساب جنسية دولة معينة مع كل ما يستتبع من حقوق ويؤسس من واجبات))^(٧).

كما تعرف اصطلاحاً بأنها علاقة متبادلة بين الأفراد والدولة التي ينتمون إليها ويُقدّمون لها الولاء؛ ليُحصلوا فيما بعد على مجموعة من الحقوق المدنية، والسياسية، والاجتماعية، والاقتصادية.

وتُعرف المواطنة أيضاً وفقاً لدائرة المعارف البريطانية بأنها علاقة بين الفرد والدولة يُحددها قانون الدولة بما تتضمنه من حقوق وواجبات في تلك الدولة^(٨).

أما الموسوعة الدولية فإنها لم تميز بين الجنسية والمواطنة؛ فالمواطنة -من وجهة نظرها- هي عضوية كاملة في دولة أو بعض وحدات الحكم، وأن المواطن لديه بعض الحقوق؛ مثل: حق التصويت، وحق تولي المناصب العامة، وكذلك عليه بعض الواجبات، مثل: واجب دفع الضريبة والدفاع عن البلد^(٩).

مما تقدم ندرك أن المواطنة تشكل العضوية الكاملة في المجتمع بما تترتب عليه هذه العضوية من اكتساب للحقوق والتزام بالواجبات؛ كما أنها تعني أن جميع المواطنين الذين يجمعهم وطن واحد هم سواسية من دون أدنى تمييز قائم على أساس الدين أو اللون أو العرق أو حتى الجنس فضلاً عن عدم التمييز على أساس الانتماء السياسي أو الموقف الفكري أو حتى المستوى الاقتصادي؛ كما أن المواطنة لا تمثل حالة الشعور بالانتماء فحسب، وإنما تمثل أيضاً حالة علاقة بالانتماء للوطن عبر الإقامة في رقعة جغرافية محددة^(١٠).

والملاحظ أن هذه المصطلحات يتغنى بها الغرب من دون تطبيق لمضامينها وأن مضامين هذه المصطلحات موجودة في الشريعة الإسلامية من دون المصطلح.



المطلب الأول: أصناف المواطن وتقسيماته في المنظور الإسلامي

إن المتتبع للنصوص القرآنية الشريفة وما تضمنته بنود وثيقة المدينة^(١) التي تعد نموذجاً فريداً في الوقوف عند المواطنة بكل أبعادها؛ فهي تمثل الدستور الذي يحكم العلاقة بين المواطنين المسلمين بعضهم مع بعضهم الآخر وبين المواطنين من الأديان أخرى كـ(اليهود) وغيرهم من الديانات التي كانت موجودة في المجتمع المدني حينئذ؛ ويلحظ بأن النبي محمد (ﷺ) ومن قبله القرآن الكريم قد أشار إلى أصناف المواطنة وأنواعها، وقبل الخوض في ذلك لا بد من التذكير بأن الرسول (ﷺ) خلال مدة بقائه في مكة المكرمة لم يقدر على إقامة الدولة الإسلامية للضغوط التي مارسها كفار قريش تجاهه وتجاه الدعوة الإسلامية ومنها الضغوط النفسية والاجتماعية والاقتصادية؛ وغير ذلك مما جعله يسلك سبيل الأنبياء الذين سبقوه من أجل الحفاظ على الدين والرسالة الإلهية، فكانت الهجرة التي مثلت منعطفاً مهماً في تاريخ الإسلام، فكان هذا المنعطف بداية إقامة المجتمع الإسلامي ومن ثم الدولة الإسلامية التي استطاعت البقاء هذه المدة الطويلة من تاريخ البشرية على الرغم من حالات الضعف والانحرافات التي واجهتها والمشاكل التي رافقت مسيرتها من شخصية الحكام الذين تولوا إدارتها أو عبر ظروف المجتمعات والشعوب التي تحكمها هذه الدولة.

وإذا ما رجعنا إلى الأركان التي لا بد من وجودها لقيام أي دولة: الشعب، والأرض، والدستور، ورئيس الدولة؛ نلاحظ أن الشعب يتمثل في كل من سكن أرض المدينة من مسلمين وأصحاب الديانات الأخرى والمشركين، والأرض أو الوطن كانت المدينة المنورة التي هاجر إليها الرسول (ﷺ)، أما الدستور فكانت (وثيقة المدينة) التي وضعها (ﷺ)، أما رئيس الدولة فكان ممثلاً بشخص النبي محمد (ﷺ).



وبالحديث عن أصناف المواطنة في التنظيم السياسي الإسلامي أو في الفكر السياسي نلاحظ أنه يمكن تقسيمهم على صنفين:
الأول: المسلمون.

الثاني: أهل الذمة: ويقصد بهم المواطنون الذين ينتمون إلى قوميات وديانات غير الإسلام؛ كالروم والأحباش والفرس فضلاً عن اليهود الذين كانوا يعيشون في المدينة المنورة غير أنه لا يمكن إطلاق لفظة مجتمعات على هذه الفئات التي كانت تسكن المدينة؛ فقد كانوا يمثلون جماعات متعددة استطاع الرسول (ﷺ) أن يؤلف منها جماعة واحدة، وقد ذكر القرآن الكريم ذلك في قوله: ((وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَاناً وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ))^(١٢) وغير ذلك من النصوص التي تشير إلى محاولة الرسول (ﷺ) توحيد هذه الجماعات ومن ثم ارتباط بعضها مع بعضها الآخر برابطة المواطنة.

وضمن الإسلام لهؤلاء المواطنين (أهل الذمة) المحافظة على ديانتهم وثقافتهم فضلاً عن أموالهم وأعراضهم؛ شأنهم في ذلك شأن المواطنين المسلمين، فكما يتمتع المواطن المسلم بالحقوق ويلتزم بالواجبات، كذلك الفرد من أهل الذمة، فإذا كان الفرد المسلم يدفع الزكاة والصدقات من أجل حماية نفسه وماله واستجابة لما أمره الباري (عز وجل) من تمويل لموارد الدولة؛ فإن الفرد من أهل الذمة سواء أكان من أهل الكتاب أم لم يكن، فقد وجبت عليه الجزية مقابل حمايته وعدم تكليفه بالقتال فضلاً عن تمتعه بمرافق الدولة العامة.

وإذا ما وقفنا عند تقسيمات المواطن في التنظيم السياسي الإسلامي أو في الفكر السياسي نلاحظ أنه يمكن تقسيمهم على نوعين أيضاً على وفق الآية القرآنية الشريفة: ((إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ



وَالَّذِينَ آوُوا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا وَإِنْ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمْ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ))^(١٣).

الأول: المهاجرون: وهم المسلمون الذين تركوا ديارهم كرهاً من أجل الحفاظ على دينهم، ومن أجل إقامة الدولة الإسلامية، وهذا ما فعله المسلمون عندما هاجروا بإذن الله وبإذن رسوله (ﷺ) من مكة إلى المدينة.

وإذا عدنا إلى تاريخ الهجرة نلاحظ أنها تعد من الظواهر النبوية وقد ورد ذكرها في القرآن الكريم على لسان نبي الله إبراهيم (ع) الذي هاجر من العراق إلى فلسطين؛ وذلك في قوله: ((إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ))^(١٤)، وكذلك هجرة نبي الله موسى (ع) ونبي الله نوح (ع) إذا جعلنا قصة السفينة وحادثة الطوفان مصداقاً من مصدايق الهجرة.

أما هجرة النبي (ﷺ) فتعد ((العنوان الذي أصبح ثابتاً للجماعة المسلمة وللمجتمع الإسلامي ولذلك كان التاريخ الهجري هو تأريخ المسلمين؛ فالهجرة هي أول تاريخ للمسلمين باعتبار أن الجماعة الإسلامية أخذت شكلها الكامل من خلال هذه المرحلة وهذا المقطع الزمني))^(١٥).

فهؤلاء ليسوا السكان الأصليين للمدينة، وإنما انتقلوا إليها عن طريق الهجرة فراراً من عمليات القتل والقمع ليأمنوا على حياتهم من الموت أولاً وليحققوا هدفهم في إقامة دولة يحكمها الإسلام ثانياً. وعليه يمكن القول بأن أهم ركيزة قامت لأجلها الرسالة الخاتمة هو وجود الدولة ووجود هذا الكيان الإسلامي، ولعلها تعد أبرز نقطة تتعلق بموضوع الهجرة.

الثاني: الأنصار: وهم المواطنون الذين كانوا يسكنون المدينة المنورة واستقبلوا الرسول (ﷺ) ومن معه من المسلمين المهاجرين، وقد أشارت الآية القرآنية



السابقة لهم ((وَالَّذِينَ آوَا وَنَصَرُوا))^(١٦) أي الذين استوطنوا أرض المدينة وقاسموا المسلمين أموالهم وجميع ما يملكون خدمة للدين الإسلامي وللدولة الإسلامية. ومن هذا التقسيم نلاحظ أن أساس المواطنة التي قام عليها النظام الإسلامي تقوم على دعامتين، هما: المؤمنون سكان المدينة الذين ولدوا فيها، والمسلمون الذين انتقلوا إليها عن طريق الهجرة. وقد تعامل الإسلام معهم بمبدأ المساواة في حماية نظامه والامتثال لجميع أوامره والتضحية من أجل حمايته، كما ضمن لهم التمتع بجميع الحقوق والامتيازات وذلك في زمن قيادته (ﷺ) وإدارته لنظام الحكم.

المطلب الثاني: حقوق المواطن

ولما كان الإحساس بالمواطنة من الأمور المهمة في الإسلام لذا فقد كان الاتجاه الإسلامي منذ عهد النبوة سبباً لإعلان مبدأ المواطنة قبل ظهور مفهوم الدولة الإقليمية المعاصرة. ويتمثل ذلك بما أقدم عليه الرسول (ﷺ) بعد هجرته إلى المدينة من إصداره الوثيقة المشهورة تاريخياً المعروفة بـ(صحيفة المدينة)، وهي تلك الوثيقة التي أبرمها النبي (ﷺ) بعد هجرته إلى المدينة المنورة مباشرة، وقد أبرزت هذه الوثيقة المهمة أمرين:

الأول: ميلاد الدولة الإسلامية في الوطن الجديد.

الثاني: صهر المجتمع المدني في أمة واحدة.

فعلى الرغم من التنوع الثقافي والفكري والعقدي الذي تضمنه مجتمع المدينة والذي ضم (المسلمين واليهود والوثنيين الذين لم يؤمنوا من الأوس والخزرج)، والتنوع العرقي (المهاجرون من مكة، وهم من قبائل عدنانية، والأنصار وهم قبائل قحطانية، واليهود وهم قبائل سامية)؛ إلا أنه استطاع أن يصهرهم في بوتقة واحدة وأن يرسخ فيهم مفهوم المواطنة في هذه الدولة، وهذا ما نقرأه في وثيقته: ((بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا كتاب محمد النبي الأمي بين المؤمنين والمسلمين من



قريش وأهل يثرب، ومن تبعهم فلحق بهم، وجاهد معهم: أنهم أمة واحدة من دون الناس المهاجرون من قريش على ربعتهم بينهم، وهم يفدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين... وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين، لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، ومواليهم وأنفسهم إلا من ظلم أو أثم... وإن على اليهود نفقتهم، وعلى المسلمين نفقتهم، وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة، وإن بينهم النصح والنصيحة والبر دون الإثم...^(١٧)، فقد ذكرت هذه الوثيقة كلمة (الأمة) للدلالة على أن جميع الأفراد الذين يسكنون هذه الدولة هم أمة واحدة ضمن دولة واحدة؛ وعليه فهم متساوون في الحقوق؛ وقد شمل النص جميع المكونات الاجتماعية التي تضمها الدولة من مهاجرين وأنصار فضلاً عن اليهود، وهذا ما يمكن إدراكه بقوله: ((المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب، ومن تبعهم فلحق بهم، وجاهد معهم)).

فهذه الوثيقة التي تصور المجتمع الجديد لسكان المدينة المنورة لا فرق بين مواطن مهاجر وآخر من الأنصار، ولا فرق بين مؤمن ويهودي، فالكل يعاملون على أساس واضح من المساواة، فليس هناك مواطن من الدرجة الأولى، وآخر من الدرجة الثانية أو الثالثة، فالجميع سواسية أمام القانون، ولا يعفى أحد من طائلة النظام أو القانون وغيره من القوانين الدستورية والإدارية والدولية.

إن هذه الوثيقة مثل أعلى يمثل شرف المواطنة وتقرير حقوق المواطنين على أساس واضح من المساواة وتحمل المسؤوليات من دون منح بعضهم شيئاً من الامتيازات، بخلاف ما كان معمولاً به في الأمم التي سبقت الإسلام من إعطاء بعض الامتيازات لبعض أفرادها على حساب غيرهم، وهو ما يُعمَل به أحياناً في دساتير بعض الدول المعاصرة صراحة، أو عرفاً.

ولعل أبرز هذه الحقوق تكمن في:



المساواة وتكافؤ الفرص: ويعد هذا الحق من أهم الأسس التي يقوم عليها مبدأ المواطنة؛ ولعل من مظاهرها المساواة إما القضاء وإما القانون، وهذا ما يحقق العدل بين أفراد المجتمع، كما أنه يمثل ((الطابع الأساس للمواطنة الحديثة))^(١٨)، وهذا يعني أن يتساوى جميع المواطنين وأن يعاملوا معاملة واحدة من حيث الشروط التي يفرضها القانون أو يفرضها الدستور.

الحرية: وتعد دعامة أساسية من دعائم المواطنة؛ فهي حق للمواطن قبل الدولة يمارس في مواجهة السلطة العامة، وتعد العلاقة بين الحرية والمواطنة من الموضوعات التي كانت مثار اهتمام وجدل الكثير من الكتاب والباحثين ولا سيما في مدى تمتع المواطن بحريته ومدى ممارسته لهذه الحرية في النظام السياسي؛ وذلك عبر الإسهام في إدارة شؤون بلاده عن طريق الممارسة الديمقراطية في الترشيح والانتخاب ومن ثم تولي المناصب القيادية والإدارية في البلد الذي ينتمي إليه؛ كل ذلك يتم في حدود الضوابط القانونية والدستورية التي وضعها المشرع.

المشاركة في الحكم: واحدة من أهم الحقوق التي يجب أن يتمتع بها الفرد في الدولة سواء أكانت هذه المشاركة بنحو مباشر أم غير مباشر في ممارسة الحياة السياسية؛ وذلك عن طريق المشاورة، وهذا الحق قد أقره القرآن الكريم في أكثر من نص، كما في قوله تعالى: ((وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ))^(١٩)، وقوله في نص آخر: ((فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ))^(٢٠). ويتضح من مبدأ الشورى الذي أقره النظام السياسي للدولة الإسلامية أنه يعني الإقرار بمبدأ المشاركة في الحكم واتخاذ القرارات التي تخص سياسة الدولة ووضع قوانينها سواء كانت الدستورية أو التشريعية بما لا يخالف النظام الإسلامي ولا يخرج عن ضوابطه، لذلك نلاحظ أن أهمية المشاركة في الحكم



لا تعني فقط بما يتعلق بالجانب السياسي، وإنما تشمل نواحي الحياة كافة من اقتصادية واجتماعية وثقافية وغير ذلك من نواحي الحياة المختلفة. فالمشاركة المقصودة في هذا الصدد هي المشاركة القائمة على المساواة في إطار سيادة القانون، ومن تأسيس المواطنة على المشاركة الفاعلة والواعية لكل فرد في بناء الإطار الاجتماعي والسياسي والثقافي للدولة^(٢١). وعليه بات واضحاً أن مبدأ المواطنة أو فكرة المواطن مبنية على المشاورة في اتخاذ القرار والمشاركة في الحكم.

المطلب الثالث: واجبات المواطن:

إن القارئ للوثيقة التي وضعها الرسول (ﷺ) يلحظ أنه مثلما أشارت إلى الحقوق فإنها شملت أيضاً الواجبات التي يجب أن يلتزم بها المواطن تجاه هذه الدولة الوليدة من دون النظر إلى انتمائه الديني أو العقدي أو القبلي؛ فقد تحدثت عن المساواة عندما ذكر ((إنهم أمة واحدة من دون الناس))^(٢٢) وإن على أبنائها واجبات تجاهها في أوقات السلم وفي أوقات الحرب وكيفية التعامل مع الأعداء، لذلك نجد أنها منعت من إقامة بعض العلاقات التجارية أو غيرها مع الأعداء حتى وإن كان المواطن أو الفرد لا يشترك مع الدولة في الانتماء العقدي، وهذا ما ذكرته الصحيفة أو الوثيقة في المادة (٢٢) التي تنص على ((انه لا يجير مشرك مالا لقريش ولا نفساً، ولا يحول دونه على مؤمن))^(٢٣) ذلك أن قريش في ذلك الوقت كانت لديها حروب وصراعات مع المدينة أو مع حاكمها المتمثل بالرسول (ﷺ) لذلك نجده (ﷺ) منع من إقامة أي تعاون بين المشركين وقريش على الرغم من توحد انتمائهم العقدي، هذا من جانب. ومن جانب آخر نلاحظ أن الوثيقة بينت صراحة مفهوم المواطنة في مواطنيها من أتباع الديانة اليهودية حينما حددت واجباتهم كما هي للمسلمين؛ ففي موضوع النفقات في الحرب ذكرت المادة (٢٦، ٤٢): ((وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين))^(٢٤). وفي وقت



السلم نجد أن الرسول (ﷺ) يطلب من اليهود -لخبرتهم- زراعة أرض المدينة مقابل النصف؛ وبذلك نجدهم قد ملكوا زمام الزراعة إلى جانب مهارتهم في صناعة الأسلحة وبيعها، فاشتهروا بأنهم تجار السلاح في المدينة^(٢٥).

ومما تقدم نلاحظ أن هذه الوثيقة أو الصحيفة قد أعطت لمفهوم المواطنة بُعداً سياسياً يشبه مفهوم الجنسية في وقتنا الحالي، بمعنى أن تضم الدولة جماعة يربطها الانتماء إلى مشروع سياسي واحد وكيان سياسي واحد، على الرغم من عدم توحيدها الديني أو العقدي أو غير ذلك، ومن هذه الواجبات التي نصت عليها الوثيقة نلاحظ أنها جعلت من المواطنة ركيزة أساسية من ركائز بناء المجتمع السياسي الإسلامي الذي قد يتساوى فيه الانتماء الديني فيكون المجتمع السياسي كله ذا انتماء ديني واحد؛ عندها يتوحد مفهوم الأمة مع الوطن، والدولة، وقد لا تتحد هذه المفاهيم فيكون الوطن الواحد متكوناً من أمتين أو أكثر في الانتماء الديني.

وعليه؛ فإن الأمة الواحدة في المعنى السياسي التنظيمي للوثيقة تشكل مجتمعاً سياسياً من أفراد ينتمون إلى أمتين من حيث الانتماء الديني^(٢٦) أو أكثر وهذا ما لاحظناه في مجتمع المدينة المنورة.

الخاتمة:

وصلنا إلى نهاية البحث، وفيه خلاصة لأهم النتائج التي تم التوصل إليها،

وهي:

- لم يحظ مصطلح (المواطن) بتعريف في المعاجم اللغوية؛ وإنما كان جزءاً من مصطلح (وطن) وكان يعني الموافق أو التابع.

- تعددت التعريفات لمصطلح (المواطن) في المعاجم السياسية، ولكنها تجتمع في أنها مفهوم يقوم على المساواة بين أبناء الوطن الواحد الذين يعيشون على



بقعة جغرافية معينة من الأرض لهم حقوق متساوية وعليهم واجبات يؤدونها للدولة ولا يوجد تمييز بين بعضهم بعضا سواء كان عرقياً أم دينياً أم عنصرياً.

- كان لتأسيس الرسول (ﷺ) للمجتمع المدني والدولة الإسلامية في المدينة المنورة بعد هجرته إليها أثر في تسليط الضوء على ركيزة أساسية من ركائز بناء الدولة (المواطن).

- انقسم المواطنون في الدولة الإسلامية على: المهاجرين، وهم الجماعة الإسلامية الذين تركوا ديارهم والتجأوا إلى المدينة المنورة، والأنصار: وهم سكان المدينة الذين شاركوا المهاجرين بأموالهم ومساكنهم.

- في الأمة الإسلامية انقسم المواطنون على أنواع، هم: (المسلمون، واليهود، والمشركين).

- وضع الرسول (ﷺ) في المدينة المنورة وثيقة أو صحيفة تعد بمنزلة الدستور الذي ينظم الحياة بكل مرافقها في الدولة الوليدة. وتعد سبباً في الفكر السياسي العالمي.

- ضمت الوثيقة حقوق المواطن وواجباته، فالمواطنة في المنظور الإسلامي تضمن لجميع المواطنين حقوقهم كما تلزمهم بواجباتهم. وهي أداة بناء واستقرار، تعتمد أساساً على الحرية والمساواة.

ويمكن أن نذكر أهم التوصيات:

- إثراء الساحة الثقافية بالدراسات التي تتعلق بالمصطلحات المعاصرة الوافدة إلينا؛ وبيان الموقف الشرعي منها عبر الوقوف عند مفاهيمها.

- الإسهام في بث روح الانتماء لدى المواطن تجاه وطنه وأمتة؛ لأن هذا الأمر أقرته الشريعة الإسلامية السمحاء؛ لأنه لا يمكن لأي دولة أو أمة أن تتمكن من النهوض والتقدم إلا عبر مواطن مُنتمٍ وواعٍ في آنٍ واحد.



هوامش البحث

- (^١) لسان العرب/ أبو الفضل جمال الدين بن محمد بن مكرم ابن منظور، بيروت: دار صادر ١٩٥٦م. مادة (وطن).
- (^٢) القاموس المحيط/ مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، القاهرة: مؤسسة الحلبي وشركاؤه، باب النون: فصل الواو والهاء.
- (^٣) معجم الصحاح/ إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت: دار العلم للملايين؛ الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م. مادة (وطن).
- (^٤) يُنظر: شذا العرف في فن الصرف/ الشيخ الحملاوي؛ تحقيق: نصر الله عبد الرحمن نصر الله، الرياض: مكتبة الرشد. ص: ٦.
- (^٥) يُنظر: المواطنة/ زياد علاونة، وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية. ص: ١٠.
- (^٦) م.ن: ١١.
- (^٧) المواطنة لغة واصطلاحاً وارثاً/ عريب الرنتاوي، مركز القدس للدراسات السياسية، مقالة بتاريخ ٢٠٠٩م. ٤/٢.
- (^٨) يُنظر: المواطنة بين السياسة الشرعية والتحديات المعاصرة/ علاء الدين جنكو، العراق: جامعة التنمية البشرية في السلمانية. ص: ٣٢، ٣٣، ٣٥.
- (^٩) يُنظر: مسلمون ومسيحيون في الحضارة العربية الإسلامية/ احمد صدقي الدجاني، القاهرة: مركز يافا للدراسات والبحوث، ١٩٩٩م. ص: ٥.
- (^{١٠}) يُنظر: الوطن والمواطن الاصول العقدية والمقاصد/ د. يوسف القرضاوي، دار الشروق. ص: ٦٤.
- (^{١١}) السيرة النبوية/ ابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، القاهرة: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م، ط ٢/ ج ١/ ص ٥٠١، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج / ابو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، بيروت: دار احياء التراث العربي، ط: ٢. ١٣٩٢هـ. ج ١/ ص ١٦٧، دراسات في السيرة النبوية/ دكتور حسين مؤنس؛ القاهرة: الزهراء للإعلام العربي. ط ٢.
- (^{١٢}) سورة آل عمران: ١٠٣.
- (^{١٣}) سورة الأنفال: ٧٢.
- (^{١٤}) سورة العنكبوت: ٢٦.
- (^{١٥}) الرسول الأعظم (ﷺ)/ السيد محمد باقر الحكيم، إعداد وترتيب: الشيخ حسين المياحي؛ النجف: مؤسسة شهيد المحراب للتبليغ الإسلامي، الطبعة الأولى: ١٤٢٤هـ. ص: ١٥٨.
- (^{١٦}) سورة الأنفال: ٧٢.
- (^{١٧}) مقومات الدولة الإسلامية في ضوء وثيقة (دستور) المدينة: محمد صالح أحمد خليف؛ (بحث مستل من أطروحة دكتوراه)؛ مجلة كلية الدراسات الإسلامية، العدد الخامس والثلاثون: ٢١٤٣ - ٢١٤٨.
- (^{١٨}) المواطنة في القانون الدولي والشريعة الإسلامية/ د. إيناس محمد البهجي، المركز القومي للإصدارات القانونية، الطبعة الأولى. ص: ٢٥.
- (^{١٩}) سورة الشورى: ٣٨.
- (^{٢٠}) سورة آل عمران: ١٥٩.
- (^{٢١}) يُنظر: المواطنة تاريخياً ودستورياً وفقهياً/ د. وليد سليمان وآخرون؛ المركز القطبي للدراسات الاجتماعية: ١٩٩٨م. ص: ٢ وما بعدها.
- (^{٢٢}) مقومات الدولة الإسلامية في ضوء وثيقة (دستور) المدينة: ٣١٤٣.
- (^{٢٣}) م.ن: ٢١٤٧.



(^{٢٤}) م.ن: ٢١٤٧ ، ٢١٤٨ .
 (^{٢٥}) ي'نظر: تاريخ الأمة العربية/ دراسات في عصر الخلفاء الراشدين: د. عبد الفتاح شحاته. القاهرة: ١٩٧٠ .
 ص: ٣٦٦
 (^{٢٦}) يُنظر: نظام الحكم والإدارة في الإسلام/ محمد مهدي شمس الدين؛ بيروت: المؤسسة الدولية للدراسات والنشر ، الطبعة الثانية: ١٩٩١م. ص: ٥٣٥-٥٣٧ .

قائمة المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.
- تاريخ الأمة العربية/ دراسات في عصر الخلفاء الراشدين: د. عبد الفتاح شحاته. القاهرة: ١٩٧٠ .
- دراسات في السيرة النبوية/ دكتور حسين مؤنس؛ القاهرة: الزهراء للإعلام العربي. ط٢ .
- الرسول الأعظم (ﷺ)/ السيد محمد باقر الحكيم، إعداد وترتيب: الشيخ حسين المياحي؛ النجف: مؤسسة شهيد المحراب للتبليغ الإسلامي، الطبعة الأولى: ١٤٢٤هـ .
- السيرة النبوية/ ابن هشام تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي القاهرة: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م، ط٢ .
- شذا العرف في فن الصرف/ الشيخ الحملوي؛ تحقيق: نصر الله عبد الرحمن نصر الله، الرياض: مكتبة الرشد.
- القاموس المحيط/ مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، القاهرة: مؤسسة الحلبي وشركاؤه.
- لسان العرب/ أبو الفضل جمال الدين بن محمد بن مكرم ابن منظور، بيروت: دار صادر، ١٩٥٦م.
- مسلمون ومسيحيون في الحضارة العربية الإسلامية/ احمد صدقي الدجاني، القاهرة: مركز يافا للدراسات والبحوث، ١٩٩٩م.
- معجم الصحاح/ إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، بيروت: دار العلم للملايين؛ الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- مقومات الدولة الإسلامية في ضوء وثيقة (دستور) المدينة: محمد صالح أحمد خليف؛ (بحث مستل من أطروحة دكتوراه)؛ مجلة كلية الدراسات الإسلامية، العدد الخامس والثلاثون.
- المواطنة/ زياد علاونة، وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية.
- المواطنة بين السياسة الشرعية والتحديات المعاصرة/ علاء الدين جنكو، العراق: جامعة التنمية البشرية في السليمانية.
- المواطنة تاريخياً ودستورياً وفقهياً/ د. وليد سليمان وآخرون؛ المركز القطبي للدراسات الاجتماعية: ١٩٩٨م.
- المواطنة في القانون الدولي والشريعة الإسلامية/ د. إيناس محمد البهجي، المركز القومي للإصدارات القانونية، الطبعة الأولى.
- المواطنة لغة واصطلاحاً وإراثاً/ عريب الرنتاوي، مركز القدس للدراسات السياسية، مقالة بتاريخ ٢/٤/٢٠٠٩م.



-
- الوطن والمواطن الأصول العقدية والمقاصد/ د. يوسف القرضاوي، دار الشروق.
 - المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج/ ابو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط٢: ١٣٩٢هـ.
 - نظام الحكم والإدارة في الإسلام/ محمد مهدي شمس الدين؛ بيروت: المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، الطبعة الثانية: ١٩٩١م.

**List of sources and references:**

- al-Qur'ān al-Karīm.
- Tārīkh al-ummah al-'Arabīyah / Dirāsāt fī 'aṣr al-khulafā' al-Rāshidīn : D. 'Abd al-Fattāh Shihātah. al-Qāhirah : 1970.
- Dirāsāt fī al-sīrah al-Nabawīyah / Duktūr Ḥusayn Mu'nīs ; al-Qāhirah : al-Zahrā' lil-'lām al-'Arabī. ṭ2.
- al-Rasūl al-A'zam (Ṣ) / al-Sayyid Muḥammad Bāqir al-Ḥakīm, i'dād wa-tartīb : al-Shaykh Ḥusayn al-Mayyāhī ; al-Najaf : Mu'assasat Shahīd al-Mihrāb lil-Tablīgh al-Islāmī, al-Ṭab'ah al-ūlā : 1424h.
- al-sīrah al-Nabawīyah / Ibn Hishām, taḥqīq : Muṣṭafā al-Saqqā wa-Ibrāhīm al-Abyārī wa-'Abd al-Ḥafīz al-Shalabī al-Qāhirah : Sharikat Maktabat wa-Maṭba'at Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī wa-Awlāduh bi-Miṣr 1375 H _ 1955m, ṭ2.
- Shadhā al-'urf fī Fann al-ṣarf / al-Shaykh al-Ḥamalāwī ; taḥqīq : Naṣr Allāh 'Abd al-Raḥmān Naṣr Allāh, al-Riyāḍ : Maktabat al-Rushd.
- al-Qāmūs al-muḥīṭ / Majd al-Dīn Muḥammad ibn Ya'qūb al-Fayrūz Ābādī, al-Qāhirah : Mu'assasat al-Ḥalabī wa-Sharikā'uh.



- Lisān al-‘Arab / Abū al-Faḍl Jamāl al-Dīn ibn Muḥammad ibn Mukarram Ibn manzūr, Bayrūt : Dār Ṣādir 1956m.
- Muslimūn wa-Masīḥīyūn fī al-Ḥaḍārah al-‘Arabīyah al-Islāmīyah / Aḥmad Ṣidqī al-Dajānī, al-Qāhirah : Markaz Yāfā lil-Dirāsāt wa-al-Buḥūth, 1999M.
- Mu‘jam al-ṣiḥāḥ / Ismā‘īl ibn Ḥammād al-Jawharī, taḥqīq : Aḥmad ‘Abd al-Ghafūr ‘Aṭṭār, byrwn : Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn ; al-Ṭab‘ah al-rābi‘ah 1407h _ 1987m.
- Muqawwimāt al-dawlah al-Islāmīyah fī ḍaw’ wathīqah (Dustūr) al-Madīnah : Muḥammad Ṣāliḥ Aḥmad Khulayyif ; (baḥth mustall min uṭrūḥat duktūrāh) ; Majallat Kullīyat al-Dirāsāt al-Islāmīyah, al-‘adad al-khāmis wa-al-thalāthūn.
- al-muwāṭanah / Ziyād ‘Alāwinah, Wizārat al-Shu‘ūn al-siyāsīyah wa-al-barlamānīyah.
- al-muwāṭanah bayna al-siyāsah al-shar‘īyah wa-al-taḥaddiyāt al-mu‘āṣirah / ‘Alā’ al-Dīn Jankū, al-‘Irāq : Jāmi‘at al-tanmiyah al-basharīyah fī al-Sulaymānīyah.
- al-muwāṭanah tārikhīyan wdstwryā wfqhyā / D. Walīd Sulaymān wa-ākharūn ; al-Markaz alqṭby lil-Dirāsāt al-ijtimā‘īyah : 1998M.



- **al-muwāṭanah fī al-qānūn al-dawlī wa-al-sharī‘ah al-Islāmīyah / D. Īnās Muḥammad al-Bahjī, al-Markaz al-Qawmī lil-Iṣḍārāt al-qānūnīyah, al-Ṭab‘ah al-ūlā.**
- **al-muwāṭanah Lughat wāṣṭlāhā wārthā / ‘Urayb al-Rintāwī, Markaz al-Quds lil-Dirāsāt al-siyāsīyah, maqālah bi-tārīkh 2/4 / 2009M.**
- **al-waṭan wa-al-muwāṭin al-uṣūl al-‘aqadīyah wa-al-maqāṣid / D. Yūsuf al-Qaraḍāwī, Dār al-Shurūq.**
- **al-Minhāj sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj / Abū Zakarīyā Muḥyī al-Dīn Yahyā ibn Sharaf al-Nawawī (t 676h), Bayrūt : Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī, ṭ2 : 1392h.**
- **Nizām al-ḥukm wa-al-idārah fī al-Islām / Muḥammad Mahdī Shams al-Dīn ; Bayrūt : al-Mu’assasah al-Dawlīyah lil-Dirāsāt wa-al-Nashr, al-Ṭab‘ah al-thānīyah : 1991m.**